



رخصة بناء

رقم الرخصة: ١٧٤٥
 تاريخ الرخصة: ٢٠١٣-١٢-٢٧
 تاريخ الانتهاء:
 نوع الرخصة: جديد

اسم المالك: بدر محمد عبد الرحمن ال هاضل
رقم البطاقة: ٩٠٦٥٤٤٩٨١٩
رقم الصك: ١/٩٨
رقم القطعة: ٤٥
الشارع: شارع عرض ١٢٥٠
الحي: قرية الغريبة
مساحة الأرض: ٥٩٥ م٢ محيط المصور: ٥٠٠

الطباق العمواني: ذرة الغربية

الجهة	الحدود	الأبعاد	الارتفاع	بيانات المساحة		
				نسبة المساحة	مساحة المساواة	عدد الوحدات
الشمال	معز مشارف عرض ٨ م	٤٥	٣٠٢٥-٢٠٨	% ٥٩,٧	٦٣٥٥	١
الجنوب	شارع عرض ١٢ م	٦٠٠	٣٢٠	% ٥٦,٥	٢٣٩٠	١
الشرق	حديقة والارض رقم ٤٦	٢٦,٢٠	٣٢	—	—	لا يوجد
الغرب	شارع عرض ١٢,٥٠ م	١٨,٥٠	٣٠,١٧٣,٤٤	—	—	لا يوجد
مكونات البناء				—	—	لا يوجد
أراضي سكنى				—	—	غرفة صد
أول سكنى				—	—	ملاحق أرضية
ثاني سكنى				—	—	ملاحق على
دور تسوية				—	—	اجمالى مساحة
البناء				—	٢٧٨٠,٥٠	عدد الأدوار
الكتب المعمق	# دورين + ملحق					سعاد العبد الرحمن

- ملحوظات
 - لائحة ملحوظة صدر الحق في شأن انتقام المخطّطات ورخصة البناء في حق ثبوت عدم صحة الزيارات والوثائق التي استند عليها عند الإصدار
 - هذه الرخصة مقدّرة بموجب الأحكام الفيدرالية وبيان صدورها يقتضي بدورها بموجب القانون المُساعي رقم ٢٠١٣/٤/١٦٣٠، وذلك من
 - مكتب المدعيين للمطالبة
 - أن تكتفى بطلب إيقاف هذه الرخصة.
 - وبموجب الأحكام المقدمة في المادتين السابعة والتاسعة من هذا القانون.
 - لا يصحّ باختصار توقيع المدعى عليه على طرف المطالبة
 - صورة توقيع المدعى عليه على طرف المطالبة على الأرجح و عدم الزيادة في مدة البناء
 - المذكرة والثوابية داخل حدود المدعى

رقم الترخيص: ٤٤٦٩ رقم المشروع: ١٤٣٦ مناسب الشوارع المحيطه: معمتوية
سد الرسوم بمبلغ وقدره: ٢٩٠,٨٠ ريال يوجب الاتصال رقم: ٥٤٨٠٥٦٨ وتاريخ ٢٧/٦/٢٠١٤

الختم الرسمي

مهندس الرخص
م/ ابراهيم الفلقي

مصاحف الرخمن

سعد عائض الشهراوي

الشروط العامة

- ١ - من المترخيص شراء سبوت تبدأ من تاريخ الاصناف، ويجب تقديم الترخيص في حالة عدم التسويغ في البناء خلال هذه المدة ولم تتم تسليم شروط البلدية للمنطقة أو في حالة عدم الانتهاء من البناء مع تطبيق الشروط المستجدة البلدية ما أمكن، وكل بناء يتم دون الحصول على الترخيص يحجز المالك طبقاً لما يختص به نظام الطرق والمباني ولائحة المزادات الفرما.
- ٢ - يعذر ترخيص البناء لأشيا حتى ولو كان معتمداً بشكل رسمي دون مسؤولية على البلدية وخاصة في الحالات الآتية ،
- أ - مخالفة شروط الترخيص من ناحية الارتفاعات ونسبة تخطيط البناء لساحة الأرض والارتفاع ومدة الأدوار .
 - ب - إذا كان البناء ضعيفاً من الناحية الإنسانية وبخ使之 من مستوطنه في تصميمه .
 - ج - حموض أي إضافات على الترخيص غير مسؤولية التسييرات النظامية الرسمية وغير الرسمية وغير مكتومة بالقانون الرسمي .
 - د - يحجب على البلدية إبلاغ المخالف رسميًّا بأسباب إيقاف الترخيص .
- ٣ - يعذر المهن المضمون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن سلامة التصميم .
- ٤ - يجب وجود صورة من الترخيص وصورة من الخطط المختصة من البلدية مبنية على تصميمها في أي وقت .
- ٥ - يجب مراجعة البلدية قبل التنفيذ لتحديد منصب الشارع المقيدة بالبناء إذا لم يكن مسقته .
- ٦ - في حالة وجود اختلاف بسيط في مناسبات الشارع المقيدة فيجب الابرء ارتفاع الأرض المور الأرضي عن ١٥٠ متراً من منصب الشارع الرئيسي .
- ٧ - يجب إخطار البلدية عند وضع (القرصنة) وقبل الشروع في أعمال الأساسات لراغبة خطوط التنظيم والارتفاعات وحمود البناء، كما يجب إدخال مرآة ثانية على صلب صب (الميد) مباشرة للتأكد من الارتفاع بالضوء المذكور .
- ٨ - يجب التنفيذ بما جاء بالترخيص والخططات المختصة وفي حالة ضرورة إجراء تعديل أو تغيير في الخطط فيجب إخطار البلدية رسميًّا والدل على الموافقة قبل التنفيذ .
- ٩ - يجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع أي ضرر على ممتلكات الغاربين .
- ١٠ - في حالة ظهور في من الشوكات الأرضية للمرافق العامة (مياه - مياه - هواء - الخ) بالموقع أثناء عمليات الحفر فيجب الاتصال فوراً بالصالح العام أو المؤسسات ذات العلاقة للإبلاغ عن ذلك، ويسكون المالك مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر نتيجة عدم التنبية .
- ١١ - ويجب المحافظة على الأشجار الموجودة على الأرضية عند البناء ولا يجوز نقل أي شجرة من مكانها إلا بعد موافقة البلدية .
- ١٢ - كما يجب عدم إنشاء مدخلات البناء أو باب إلى المقابل العمومية أو الأماكن التي تحدها البلدية لهذا الفرض، وعدم استخدام الأراضي البعضاء في ذلك الصنان .
- ١٣ - إذا كان البناء والقما على شارع أو طريق عام يجب وضع حواجز مناسبة ضمن المدود التي عينها الأخصوص بالبلدية وعلى أن تضاء بيلامس ببابيع باللون الأحمر من غرب الشخصين حتى شرقيها وأن تكون الآلات والمأربط المستعملة في رفع وإزالة المهمات داخل تلك الحواجز، كما يجب إنشاء الاختيارات الدارمة لوقاية المارة من سقوط المواد أو المعدات عليهم وذلك بوضع حواجز أفقية فوق المور الأرضي .
- ١٤ - لتجنب مهارقى البلدية الحق في الكشف على الأعموال في أي وقت أثناء الدوام الرسمي ويجب تسهيل مهمتهم والتنفيذ بتعليماتهم .
- ١٥ - كل إنسان يخرج عن مأمور مركض به مخالف للمساسات والأوضاع الإنسانية يبلغ المخالف بإزالته الفضفقة في مدة لا تزيد عن عشرة أيام من تاريخ إبلائه وفي حالة عدم التنفيذ تباشر البلدية بإزالة المخالف، أما في حالة موافقة البلدية على مات ترتبيه فيطبق عليه نظام الطريق والمباني ولائحة المزادات الفرما.
- ١٦ - يجب الالتزام باللوائح التي تحدها البلدية للواجهات وتوعية مواد البناء التي تستعمل بها .
- ١٧ - يجب أن يتحقق سقف البيارة منا واحداً عن مستوى الشارع وأن ترتفع البيارة عن سور الماء مترین .
- ١٨ - في حالة البناء على الصائم فيجب بيان المدرن الملائمة للجبار ودهانها باللون المطلوب ملائم بكل الجار قد أقام بناء من قبل .
- ١٩ - لتصريف مياه الأمطار يجب عدم إستعمال المأربط التي تنصب مباشرة من السطح إلى الشارع وإنما تكون بواسطة قوائم تصريف المطر .
- ٢٠ - في حالة وجود مسبح يجب أن يكون هناك إمكانية لتفريغه من خارج المنزل لإمكانية استخدامه في أغراض الملاعى المدنى .
- ٢١ - لا يسمح بتوصيل المباني بالخدمات العامة (مياه - مياه - هواء - هواء - هواء - هواء) سالم يمكن البناء قد تم تنفيذه طبقاً لنظام الطريق والمباني وعلى أن يكون الموقع خالياً من المخلفات أو أي أضرار للأرضية أو الشارع المقيدة ولا يتم التوصيل إلا بوجب شهادة من قبل البلدية للجهة المختصة بالموافقة على توصيل المبنى بالخدمات .

ننوه أن الموقع أعلاه يتلقى التنفيذ المنزلي أعلاه وأتحمل مسؤولية أي مخالفة .

إسم صاحب الترخيص

جددت الرخصة لمدة مدة مدة ١٤٥ / ٦ / ٢٠٢٣ / ٢٥٦ ديرال و تاريخ ١٤٢٧ / ٦ / ٢٠٢٣

وسدلت الرسوم بمبلغ ٢٠٠ ديرال و تاريخ ١٤٢٧ / ٦ / ٢٠٢٣ المساح / المراقب

الاسم: محمد بن سعيد

التاريخ: ٢٠٢٣ / ٦ / ٢٥٦

نقلت ملكية الرخصة إلى: _____

بناء على نقل ملكية الأرض بموجب الصك رقم: _____

مدير إدارة الرخص	_____
التاريخ:	_____
مدير عام الرخص	_____
التاريخ:	_____
مدير إدارة الرخص	_____
التاريخ:	_____
مدير عام الرخص	_____
التاريخ:	_____
الوقت:	_____

اعتباراً من: / / و تاريخ: / /

بناء على نقل ملكية الأرض بموجب الصك رقم: _____

٢٢